



جمعية إكرام المسنين
بمنطقة مكة المكرمة

المملكة العربية السعودية

جمعية إكرام المسنين بمنطقة مكة المكرمة
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم 05076

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



سياسة الاستثمار



جمعية إكرام المسنين
بمنطقة مكة المكرمة

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector





سياسة الاستثمار

جمعية إكرام المسنين بمنطقة مكة المكرمة



سياسة الاستثمار

المادة الأولى:

تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، من أجل تحقيق الاستدامة المالية لها، وبما يتفق مع الخطة الاستراتيجية للجمعية.

المادة الثانية:

تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع، ويجوز لها تفويض مجلس الإدارة باستثمار الفائض من أموال الجمعية في المشاريع الاستثمارية

المادة الثالثة:

يتولى مجلس الإدارة إعداد واعتماد خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالات الاستثمار، وإطلاع الجمعية العمومية عليها.

المادة الرابعة:

تتولى اللجنة المالية بالجمعية دراسة الفرص الاستثمارية وتقديم التوصية لمجلس الإدارة، بحيث لا يتم البدء في أي مشروع استثماري إلا بعد عمل دراسة جدوى اقتصادية للمشروع، وضمان عدم وجود مخاطر استثمارية لأموال الجمعية، واستثمارها لإيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على موارد مالية مستدامة.

المادة الخامسة:

يجب ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.

المادة السادسة:

يجوز للجمعية تخصيص ما لا يزيد عن ٢٥% من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية، بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية المعتمدة في الخطط التشغيلية السنوية لها: كما يجوز للجمعية إعادة توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية، لصالح المشاريع الاستثمارية.

المادة السابعة:

يقر مجلس الإدارة دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الاستثماري، واعتماد الميزانية المخصصة له، وإطلاع الجمعية العمومية على نتائج المشاريع الاستثمارية.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه (السياسة) باجتماع مجلس الادارة رقم ٣ وتاريخ ١١ رمضان ١٤٤٤ هـ الموافق ٢ ابريل ٢٠٢٣ م

والله الموفق،،،



جمعية إكرام المسنين
بمنطقة مكة المكرمة

